

حلقات نور على الدرب (440) لابن حميد - رحمه الله -

#كبار_العلماء

عبدالله بن حميد

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة عبدالله بن محمد بن حميد رحمه الله حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم. ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقائنا هذا الذي - 00:00:00

لنعرض فيه ما وردنا منكم من اسئلة واستفسارات على سماحة الشيخ عبدالله بن محمد بن حميد رئيس المجلس الاعلى للقضاء. مرحبا بسماحه الشيخ عبد الله. مرحبا اه سماحة الشيخ هذه الرسالة وردت من اليمن الشمالي من المقدم عبدالله المتوكل من اليمن الشمالي يقول معاي رئيس مجلس القضاء الاعلى الشيخ - 00:00:17

الله محمد ابن حميد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد نرجو ان تبينوا لنا عن آآ عن هذا الذي سمعنا من بعض العلماء انه يجوز للمسلم ان يتزوج من اهل الكتاب يهودية او نصرانية - 00:00:37

حتى لو ما تسلم. وبعض العلماء اه قالوا انه لا يجوز لرجل ان يتزوج امرأة لا تصلي كما يكون صحيح والسلام عليكم من المقدم عبدالله بسم الله الرحمن الرحيم. يا اخ عبد الله المتوكل من اليمن الشمالي - 00:00:51

تقول ان بعض العلماء لديكم يقول بجواز تزوج المرأة الكتابية والبعض منهم يمنع من ذلك نقول لك تزوج الرجل المسلم للمرأة اليهودية او النصرانية لا بأس بذلك فان الله سبحانه وتعالى يقول - 00:01:10

اليوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين اتوا الكتاب. فقوله والمحصنات من الذين اتوا الكتاب اذا اجورهن دل على جواز تزوج المرأة اليهودية او النصرانية. اذا كانت يهودية حقيقة عاملة - 00:01:36

والنصرانية بالانجيل. فلا مانع حينئذ. لكن الاكميل وال الاولى الا يتزوجها بل ينبغي الا تتزوج الا مسلمة. هذا هو الاولى. فان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه كتب للصحابة بان نساءهم الكتابيات - 00:02:06

فامثلوا لامر عمر الا ما كان من حذيفة فانه ابى ولم يطلقها ثم بعد طلاقها. فقيل له قال اريد ان اعلم امير المؤمنين وغيره ان الله اباح لنا ولا اطلقها لقول امير المؤمنين - 00:02:31

وهذا هو مذهب وهذا هو مذهب جمهور اهل العلم لكن الامامية من الشيعة ذهبوا الى انه يحرم تزوج الكتابي على المسلم واما جمهور العلماء وهو القول الصحيح انه جائز اذا كانت متمسكة بالتوراة او النصرانية متمسكة بالانجيل - 00:02:54

اما اهل الكتاب اليوم ليسوا اهل كتاب بل الاغلب عليهم اما اما دهريون واما شيوعيون هذا هو الاغلب. كما ان المسلمين اليوم الاغلب في حق المسلمين انهم ليسوا لمين - 00:03:19

لا يعرفون الله طرفة عين لا يصلون ولا يصومون ولا يتمسكون بالشريعة الاسلامية انهم مسلمون مجرد الانتشاء مجرد انتساب للإسلام. ولم يأتوا بأوامر الاسلام ولم ينتهوا عن نواهي الاسلام ومع هذا يزعمون انهم مسلمون. والواقع انهم ليسوا بمسلمين. ما داموا على هذه الحالة - 00:03:39

والحاصل ان يتزوج المسلم لكتابية لا بأس به الا ان الاولى الا يتزوجها بل يتزوج امرأة مسلمة اتقى وابقى له وانفع له ولاؤلاده والله اعلم. آآ هذه رسالة وردتنا من الزلفي من آآ قرية المنسف يقول عبد الرحمن الجوير - 00:04:12

آآ بسم الله الرحمن الرحيم ارفع اليكم هذه السؤال الى سماحة الشيخ عبد الله ابن حميد اه يقول من المعروف ان طاعة الوالدين واجبة وكذلك مفهوم ان دعوة الوالد مستجابة عند رب العالمين. والسؤال هل تستجاب دعوة الوالد على ابنه مع - [00:04:37](#) مع العلم ان الاب على خطأ والابن على صواب افتونا جزاكم الله عنا خيرا يا اخ عبد الرحمن ابن جوويل من قرية المنشف من الزلفي تقول الوالد اذا دعا على ولده - [00:04:54](#)

هل تستجاب دعوة الوالد على ولده؟ وان كان الوالد على خطأ والولد على حق نقول لك لا ما دام ان الولد على حق والوالد على خطأ فان الله لا يجيب دعوته - [00:05:14](#)

فان العقوبة من الابن على على والديه اذا لم يقم بواجبهما او قصر في حقوقهما اما مجرد ان الاب يأمر ولده او بنهاه فيما لا ليس له فيه مصلحة فهذا لا يلزم الولد - [00:05:33](#)

كما لو قال الاب لابنه علق زوجتك بدون سبب كأن يقول ابوك طلق زوجتك لا اريدها. وانت ترغبتها فهل قبل قوله؟ او ان او ان امك امرتك بذلك؟ لا نقول لك لا - [00:05:59](#)

لا يلزمك ان تطلق زوجتك استجابة لطلب ابيك. او استجابة لطلب امك. فاذا امتنعت لا يسمى ما هذا عقوبة؟ ولو دعوا عليك فانك لا تأثم لانهم هم المخطئون فالحاصل انه ليس عقوبة في حقك - [00:06:21](#)

اذا امروك بما لا ينبغي او نهوك عما هو واجب عما هو واجب او مستحب. ولا ظرر عليهم في ذلك ودعوة الاب على ابيه فيما هو مخطئ فيه الاب ارجو الا حرج على الابن في ذلك والله اعلم. آآ هذه رسالة وردتنا من - [00:06:44](#)

المدينة المنورة يقول من اخيكم في الاسلام عبد الله العيسوي آآ ما حكم بناء المساجد تحت العمارات؟ ولقد رأيت ذلك كثيرا في بعض البلاد العربية. وهو ان يبني مسجد في الدور الاول ثم بعد ذلك يبني من فوق - [00:07:09](#)

ادوار اخرى للسكن او ان يبني الدور الارضي آآ في الدور الارضي محلات ودكاكين ثم الدور الثاني مسجد ثم بعد ذلك يتم بناء ثلاثة او اربعة ادوار للسكنى. اريد حكم الاسلام في ذلك جزاكم الله عنا خير الجزاء. يا اخ عبد الله العيساوي من المدينة المنورة - [00:07:25](#)

تقول انك رأيت في بعض البلاد ان المساجد تكون اسفل وفوقها عمارات مسكونة او ربما ان الاسفل يكون دكاكين. وفوقه مسجد وفوق المسجد عمائر مسكونة. هل هذا جائز نقول لك يا اخ عبد الله لا بأس به - [00:07:46](#)

ما دام ان المسلمين يصلون فيه ولو كان الذي فوق مملوك ومسكون او الذي تحت محل بيع وشراء كل هذا لا بأس به ما لم يصل الى المسجد ظرر من السكان من حمامات او ما اشبه ذلك - [00:08:08](#)

والا مجرد ما ذكرت فلا بأس به بان يكون المسجد اسفل ملاصق لارض وفوقه عمارات او ان الاسهل دكاكين وفوقه مسجد وفوق المسجد عمارات مسكونة. هذا كله لا بأس به. صرح به اهل - [00:08:28](#)

من الحنابلة وغيرهم والله اعلم اه ايضا يقول ما حكم الاسلام في من خرج منه اثناء البول سائل ثقيل؟ وقد رأه الشخص وهو يخرج. هل يكون عليه غسل في ذلك؟ ام يتغوطا - [00:08:48](#)

ويصلبي افتون في ذلك جزاكم الله خير الجزاء يقول يا اخ عبد الله العيساوي الرجل يجلس للبول ثم يخرج مع البول شيء غليظ. لم يكن بولاء فهل عليه ان يغتسل؟ ام يكفي الوضوء؟ نقول لك لا بل يكفي الوضوء - [00:09:02](#)

انما الغسل يجب اذا خرج منه دفقا بلذة. وهذا ليس فيه لذة هذا حكم حكم المذى اذا كان اصفر رقيق يخرج عقب الشهوة المقصود ما دام انه خرج مع البول او خرج وحده ولم يكن - [00:09:21](#)

مني والمني هو ما يخرج دفقا بلذة. فهذا والذى فيه الغسل اذا خرج بلذة اذا كان دون ذلك فليس فيه الا الوضوء. وسؤالك انه يبول ويخرج مع البول شيء غليظ هذا يكفي فيه الوضوء ولا يلزمك ان يغتسل لاجل ذلك والله - [00:09:44](#)

اعلم آآ هذه رسالة وردتنا من السودان ومن مرسليها ابراهيم محمد عبدالله قدس آآ في الحقيقة نرجو من آآ السائل ابراهيم ان يحسن الخط او يلجا الى من يكتب رسالته بخط واضح يقول - [00:10:08](#)

سؤالي في هذه الرسالة ان فيه احاديث نبوية اه اذا قرأت بعظام كتب السنة اجد في نهايتها احد اه في نهاية الحديث يقول لها ظعيفة

اه هل يجوز شرعا الاعتصام بها ام لا في دوني جزاكم الله خير الجزاء - 27:10:00

يا اخ إبراهيم محمد عبد الله قرص من السودان تقول انك تقرأ في كتب الحديث وتجد في بعضها احاديث ضعيفة هل يجوز الاعتصام بها؟ يا اخ إبراهيم لا ينافي ان تعمل بما لا تعلم - 00:10:45

الاحاديث الضعيفة قد يكون لها شواهد تقويتها وتصل الى درجة الحسن او الصحة ولم يوجد لها ناسخ ولا معارض فيعمل بها. وقد تكون ضعيفة الاحاديث الصحيحة تخالفها او انها منسوبة - 00:11:05

فلا يجوز العمل بها. والمقام يقتضي التفصيل ولكن الاولى الا تعمل بشيء. حتى تسأل اهل العلم فاسألهم عن الحديث الضعيف او الحديث الصحيح ليدلوك لانهم يعرفون الحديث الضعيف اذا ذكرته قلت هذا - 00:11:28

وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كذا وكذا يعرفون هل هذا الحديث له شواهد اخرى تقويه؟ يقول لك نعم. الحديث يعمل به لأن له شواهد وله ما - 00:11:49

لكل ما ينبغي العمل به. الحاصل انك - 06:12:00

لا تصل الى معرفة درجة الصحيح والظعن وكيف العمل؟ فينبغي ان نسأل عنه اهل العلم الذين يعرفون ذلك هذا هو الاولى فان من
كان شيخه كتابة كان خطؤه اكان خطأه - 00:12:27

واكثر من صوابه والله اعلم. احسنتم. هذه الرسالة وردتنا من جيزان يقول مرسليها قاف غن لي ام مكتوبة في الظمان الاجتماعي. لها ولد ولها اثنان ابناء بناتها. علما بان الاولاد - 00:12:47

وهم تحت صرفتها اللي هم ابناء بنتها وهي التي تهبي لهم كل شيء وهي تستلم باحتسابهم عائلة لها ثم ان الاثنين تفرقوا من عندها وباقى معها ولدها. فإذا استلمت المعاش هل يصح لها ان تتحجج من هذا المبلغ؟ او تتحجج لاحد ابناها - 00:13:07

جيشان يقول ان والدتك لها ابن - 26:13:00

ولها اولاد بنات وانها تقبض لهم من الضمان الاجتماعي اذا كان اذا كانوا فقراء هم محتاجين فلا بأس تقبض لهم وتصرف عليهم فان كان الله اغناهم وشدد احوالهم فلا ينبغي ان تأخذ من الضمان الاجتماعي باسم انهم - 00:13:46

والواقع انهم ليسوا بفقراء فلا ينبغي لكن لو اخذت على انهم فقراء وبقي منه بقية لا بأس بالحج منه. والاضحية منه والتصدق منه لا مانع كل هذا يصعب. وإذا الله قبل يصل الثواب المحجوج عنه والمضحي عنه. لكنني انصحها - 00:14:12

ما دام ان الله شدد احوالها هي واولادها ولم يكونوا بحاجة الى الظمآن الاجتماعي لا ينبغي لها ان تأخذ وان كانت في حاجة اليه هي
واولادها فلابد من تأخذه بقدر حاجتها والله يسامحها ويغفر - 00:14:39

لنا ولها والله اعلم. لكن بالنسبة يا سماحة الشيخ لجعل ابناء البنات اه كابنائها هي وتأخذ باسمهم من الشؤون الاجتماعية. هو كما قلنا اذا كانوا فقراء نعم فلها الحق ان تأخذ وتصير - 00:14:59

فإذا كان الله سدد احواله فلا تأخذه. أحسنتم. أيها السادة الى هنا نأتي على نهاية لقائنا هذا الذي عرضنا فيه اسئلة عبد الله المتوكل من اليمن الشمالي وعبد الرحمن الجوير من الزلفي قرية المنسف وعبد الله العيسوي من المدينة المنورة وابراهيم محمد عبدالله قدس

ال المستمع قاصرين من جيزان من المملكة العربية السعودية. عرضنا هذه الأسئلة والاستفسارات على سماحة الشيخ عبدالله ابن محمد من السودان وآخرها رسالة - 00:15:17

00:15:36